الأستاذ رياضي عبد الغاني
محام بهيئة المحامين بالرباط

الخبرة القضائية

في الميدان المدني والجنائي

(وفقا للقوانين العامة والخاصة واجتهادات محكمة النقض)

• دراسة تحليلية مقارنة ونقدية •

- التعريف بالخبرة ضمن وسائل الإثبات في الميدان المدني والجنائي ؛
- مميزات وخصائص الخبرة ودورها في المجال القضائي ؛
- الأحكام العامة للخبرة القضائية ؛
- القواعد العامة للخبرة في الميدان المدني ؛
- الأحكام العامة للخبرة في الميدان الجنائي ؛
- خصائص الخبرة ومميزاتها ومحلها وأتعاب ومصاريف الخبرة ؛
- إجراءات الخبرة والمراقبة القضائية للخبرة ؛
- دور محكمة الموضوع وحكمة النقض في المراقبة القضائية؛
- الخبرة وفقا لقانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين ؛
- الخبرة وفقا للمرسوم المطبق لأحكام القانون المتعلق بالخبراء ؛
- الخبرة وفقا للقانون المتعلق بتنظيم مهنة الخبرة المحاسبية ؛
- الخبرة وفقا للجمعية الوطنية للخبراء القضائيين ؛
- الخبرة وفقا للظهير المتعلق بمصاريف القضائية ؛
- الخبرة وفقا للظهير المتعلق بالخبراء في المحاسبية.
- الجمعية العمومية للخبراء القضائيين ؛
- الآفاق المستقبلية للخبرة والخبراء.

الطبعة الأولى 2025

مكتبة الرشاد سطات
للنشر والتوزيع

الفهرس

إستهلال 7

مقدمة 21

القسم الأول

القواعد الرئيسية للخبرة القضائية

الباب الأول: مفهوم الخبرة وأنظمتها، وطبيعتها القانونية، ومميزاتها، وأنواعها 33

الفصل الأول : مفهوم الخبرة وأنظمتها، وطبيعتها القانونية، ومميزاتها 35

المبحث الأول: مفهوم الخبرة، وتحديد أنظمتها 35

المبحث الثاني : الطبيعة القانونية للخبرة 40

الفصل الثاني : خصائص الخبرة، وتحديد مميزاتها 44

المبحث الأول : خصائص الخبرة 44

المبحث الثاني : مميزات الخبرة عما عداها من وسائل الإثبات 46

الفصل الثالث : أنواع الخبرة 55

المبحث الأول : الخبرة الأصلية 55

المبحث الثاني : الخبرة التكميلية 55

المبحث الثالث : الخبرة المضادة 56

المبحث الرابع : الخبرة الجديدة 56

الفصل الرابع: إجراءات الخبرة، وتحديد مشملات التقرير النهائي، وحجيته في الإثبات. وبطلان الخبرة 58

المبحث الأول: إجراءات الخبرة 58

المبحث الثاني: تحديد المأمورية المسندة للخبير والمقيدة في المسألة التقنية 59

المبحث الثالث: مشملات التقرير النهائي للخبرة 60

المبحث الرابع: القوة الثبوتية للخبرة 62

المبحث الخامس: بطلان الخبرة، وتحديد آثارها القانونية 66

الباب الثاني: الخبرة في الميدان المدني وفقا لقانون المسطرة المدنية 75

الفصل الأول: مفهوم الخبرة، وتحديد الأمر التمهيدي القاضي بإجراء خبرة، وبيان الجهات القضائية التي لها الحق في الأمر به 80

المبحث الأول : مفهوم الخبرة 80

المبحث الثاني: المطالبة بالخبرة القضائية 82

المبحث الثالث: الجهات القضائية المخول لها الحق في إصدار الأمر بإجراء الخبرة 87

الفصل الثاني: حقوق وواجبات الخبير، وتحديد نوعية مسؤولياته التأديبية والجنائية 96

المبحث الأول: حقوق الخبير وواجباته 96

المبحث الثاني: مسؤوليات الخبير التأديبية 103

الفصل الثالث: تجريح الخبير، وبيان محل للخبرة، وتحديد أجلها، وأتعاب الخبير 107

المبحث الأول: تجريح الخبير 107

المبحث الثاني: محل الخبرة 108

المبحث الثالث : أجل الخبرة 110

المبحث الرابع : تحديد أتعاب الخبير 110

المبحث الخامس : تنظيم الأحكام المتعلقة بأعمال الخبرة والمصاريف القضائية ... 112

الفصل الرابع : محدودية مهام الخبير، والتزامه بالتنفيذ الشخصي لكافة إجراءاتها 123

المبحث الأول : محدودية نطاق مهمة الخبير 123

المبحث الثاني: إلزامية مباشرة الخبير لإجراءات الخبرة بصفة شخصية 126

المبحث الثالث: إجراءات الخبرة المواكبة من قبل الخبير 127

الفصل الخامس: مشملات التقرير النهائي للخبرة، وتقدير قيمتة الثبوتية، وبيان مسطرة خضوعه للرقابة القضائية، وبطلان الخبرة 134

المبحث الأول: مشملات تقرير الخبرة 134

المبحث الثاني: تقدير القيمة الثبوتية لتقرير الخبرة 135

المبحث الثالث: مناقشة تقرير الخبرة ومدى حجيته 137

المبحث الرابع : الرقابة القضائية للخبرة من قبل المحكمة والرقابة من قبل محكمة النقض 143

الباب الثالث: الخبرة في الميدان الجنائي وفقا لمواد قانون المسطرة الجنائية 149

الفصل الأول: الأمر بإجراء الخبرة، وتحديد الجهات التي لها الحق في الأمر بها 155

المبحث الأول: الأمر بإجراء الخبرة 155

المبحث الثاني: الجهات القضائية المخول لها الحق في الأمر بالخبرة 157

الفصل الثاني: أجل الخبرة، ومحلها، ومصاريفها القضائية، وأتعاب الخبراء 169

المبحث الأول : أجل الخبرة 169

المبحث الثاني: محل الخبرة 170

الفصل الثالث: إلتزامات الخبير أثناء مباشرة إجراءات الخبرة، وبيان إجراءات الخبرة ومشملات التقرير النهائي 181

المبحث الأول: إلتزامات الخبير أثناء مباشرة إجراءات الخبرة 181

المبحث الثاني: مشملا ت التقرير 187

الفصل الرابع: القوة الثبوتية لتقرير الخبرة النهائي، والرقابة القضائية عليه 193

المبحث الأول: القوة الثبوتية لتقرير الخبرة النهائي 193

المبحث الثاني : الرقابة القضائية على تقرير الخبرة النهائي 199

القسم الثاني
الخبرة القضائية وفقا لقوانينها الخاصة

الفصل الأول: الخبرة وفقا القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين 209

المبحث الأول : شروط قبول الخبير كخبير قضائي 209

المبحث الثاني : الخبراء القضائيون الطبيعيون، والخبراء الممثلون في شكل شركات خاصة 214

المبحث الثالث : القيود الواردة حول جدول تسجيل الخبراء 216

المبحث الرابع : الواجبات المفروضة على الخبير 221

المبحث الخامس : خضوع الخبير في مهامه إلى مراقبة وإشراف المحكمة 226

المبحث السادس : حقوق الخبير 227

المبحث السابع : مسطرة التأديب التي يخضع لها الخبير عند إرتكاب المخالفات 228

المبحث الثامن : المقتضيات الزجرية التي يخضع لها الخبير 231

المبحث التاسع: المقتضيات الختامية 231

الفصل الثاني: الخبرة وفقا للتعديلات الواردة وفقا للقانون رقم 85.00 233

الفصل الثالث: الخبرة وفقا للمرسوم رقم 2.01.2824 الصادر في جمادى الأولى 1423 (17 يوليو 2002) القاضي بتطبيق أحكام القانون رقم 45.00 المتعلق بالخبراء القضائيين المنشور بالجريدة الرسمية عدد 5030 في 2002/08/15 237

المبحث الأول: مقاييس التأهيل للتسجيل بجدول الخبراء القضائيين 237

المبحث الثاني: كيفية تقديم الترشيحات للتسجيل في جدول الخبراء القضائيين 237

الفصل الرابع: الخبرة وفقا للقانون رقم 15.89 المتعلق بتنظيم مهنة الخبرة المحاسبية وانشاء هيئة الخبراء المحاسبين 240

المبحث الأول: مهنة الخبرة المحاسبية 240

الفصل الخامس: الخبرة وفقا لقرار وزير العدل والحريات 264

المبحث الأول: تحليلات الحامض النووي 264

الفصل السادس: الخبرة وفقا لمشروع النظام الداخلي للجمعية الوطنية للخبراء القضائيين 267

المبحث الأول: التأسيس والهدف 267

المبحث الثاني: الأجهزة الرئيسية 271

المبحث الثالث : جهاز القيادة 274

المبحث الرابع : المجلس الوطني الاستشاري 277

المبحث الخامس: أحكام مالية 284

المبحث الخامس: أحكام ختامية 285

الفصل السابع : الخبرة وفقا القانون الأساسي للمجلس الوطني لخبراء العدل 286

المبحث الأول: تشكيل المجلس الوطني لخبراء العدل 286

المبحث الثاني : التسمية والمقر 287

المبحث الثالث : أهداف المجلس وسبل تحقيقها 287

المبحث الرابع : العضوية وشروط الانخراط 291

المبحث الخامس: تشكيل المكتب الوطني 297

المبحث السادس: مجانية المهام 299

المبحث السابع : التخلف عن الحضور 299

المبحث الثامن : التخلف عن الحضور 299

المبحث التاسع: التقرير الأدبي والمالي 300

المبحث العاشر: لجنة التكوين والأعراف والتأديب تأليفها واختصاصاتها 300

المبحث الحادي عشر : مالية المجلس 301

المبحث الثاني عشر : مقتضيات عامة 32

المبحث الثالث عشر : مصير أموال المجلس في حالة حله 302

المبحث الرابع عشر : قواعد الاختصاص 303
المبحث الخامس عشر : الاعلان عن التأسيس 303
خاتمة 305
المراجع 309
الفهرس 313

إذا كان الأصل في وسائل الإثبات أنها تعتبر السند الأساس، والركيزة الأولى في إثبات الأسس القانونية المعتمد عليها في إثبات الحقوق والالتزامات القانونية في مواجهة المدعى عليه في المجال المدني، وفي الدور المنوط بها في المجال الجنائي. واعتبارا إلى أن المحاكمة العادلة تستند أساسا على أن كل قرار يجب أن يكون معللا ومعززا بوسائل الإثبات، وهو الاتجاه الذي أكدته محكمة النقض في العديد من اجتهاداتها المتواترة. وإذا كانت هذه الوسائل المتعددة منظمة قانونا ضمن النصوص القانونية، فإن الخبرة تحتل ضمنها مكانة هامة في العمل القضائي خصوصا إذا ما تعلق الأمر بمسألة تقنية أو فنية أو معلوماتية أو أية وقائع أو مسائل تقنية يصعب على القاضي الكشف عن كنهها وتبسيط نتائجها وتذليل مصاعبها من دون الاستعانة بقرار تمهيدي يقضي بالأمر إلى الاستعانة بالخبرة. والخبرة أكثر من ذلك ليست مجرد إجراء أو رأي فقط، وإنما هي قد ترقى إلى اعتبارها من ضمن أهم وسيلة من وسائل الإثبات. إلى درجة أنه تعتبر الوسيلة الوحيدة والاجراء الفريد الذي نظرا لأهميته فقد نظم لمشرع قواعده وأحكامه في العديد من القوانين الخاص منها والعام، وكذا بالعديد من الفصول المرتبطة بكل من قانون المسطرة المدنية والمسطرة الجنائية.

ويكفي السادة الخبراء القضائيون فخرا واعتزازا ما أناط بهم المشرع من مهام جسيمة موكلة إليهم والتي تعتبر في نفس الوقت تكليف أكثر من اعتبارها تشريف، لذا فإن المسؤوليات الكبيرة والشاقة الملقاة على كاهلهم والمساهمات الجليلة التي يبدلونها كجنود الخفاء خدمة للمصلحة العدالة وكذا تسهيلا للمهام الموكلة للقاضي وللسلطات القضائية المختصة في تطبيق مبادئ المحاكمة العادلة والوصول الى كنه الحقيقة في كل ملف ارتبط بمسألة تقنية، فيكفيهم بذلك فخرا أنهم يحملون صفة ليست بالهينة لا تسلم لأي طرف كان مهما كانت علاقته بالجهاز القضائي، وهي صفة سلمت بحق لمجموعة من الاجهزة الهامة المشاركة في المنظومة القضائية، بحيث أنهم يعتبرون من بحق من أهم العناصر المشكلة لهذا الجهاز التقني المساعد للقضاء، سيما أمام العلاقة الملتحمة بين هذا الجهاز والسلطة القضائية، بحيث أن الخبير يواكب مهامه الموكلة إليه بأمر من القاضي ويباشرها تحت إشرافه ومراقبته، الأمر الذي يجعل من هاته العلاقة بين هذين الجهازين بطبيعتهما التلازمية، علاقة حميمية وتبعية من جهة، بل أنه استنادا لهاته الروابط بين كلا المؤسستين جعل هاته العلاقة لا تعتبر فحسب علاقة تبعية بقدر ما أنها تعتبر علاقة مساعدة وتعاون وتآزر، الغاية منها لا تخرج عن إطار تسهيل المهام الموكلة للقاضي المتمثلة توخي الإسراع في الحسم في القضايا المرتبطة بمسائل تقنية محضة، وتفعيل وترشيد اللجوء إلى هذا الإجراء بالعمل القضائي، كما أنه لابد من الإشادة في هذا الإطار بالمجهودات الجبارة التي تبدلها محكمة النقض من خلال العدد الهائل من القرارات المتواترة التي تساهم بواسطتها في التطبيق السليم للقوانين المنظمة للخبرة.

وأملنا من الله العلي القدير، أن نكون قد وفقنا في هذا المجهود المتواضع، الذي لان هدف من ورائه، إلا إلى إغناء الخزانة القانونية والمساهمة جهد المستطاع في بادرة الإصلاح القضائي وتوحيد العمل القضائي، وتوسيع مجال المناقشة القانونية، وتنوير الأفكار وتبسيط عملية استيعاب وفهم القوانين المنظمة للخبرة، تدعيما لأهداف المشرع وتطبيقا لمبادئ المحاكمة العادلة، وتشجيعا المجهودات النيرة التي يبدونها من دون كلل إخواننا مساعدي القضاء الخبراء، والإسهام في تدعيم المجهودات التي يبدلها السادة القضاة والمحامين وكل إطار مساعد للقضاء يشارك في هاته البادرة الطيبة التي ترمي إلى تفعيل وترشيد القواعد والأحكام المتعلقة بالخبرة القضائية وتساهم في تسريع وثيرة الحسم في القضايا المحالة على القضاء لتنشد إلى الرفع من مردودية ومستوى الاحكام القضائية. وسلاحنا الوحيد في كل هذا و ذاك هو قول رسول الله (ص) "أن لكل مجتهد نصيب فمن أصاب فله أجرين ومن أخطأ فله أجر واحد"، ونتمنى منه عز وجل أن لا نحظى إلا بالأجر الواحد، وفي ذلك ثواب عظيم من عنده عز وجل.

المؤلف

9 789920 644068

120 درهما

مطبعة الأمنية - الرباط 2025